

الرَّائِدُ الرَّسْمِيُّ لِلْجُمْهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ

عدد 94

السنة 169

الثلاثاء 10 ربيع الثاني 1448 - 22 سبتمبر 2026

المحتوى

الأوامر والقرارات

رئاسة الحكومة

قرارات اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب تتعلق بتجميد أموال وموارد اقتصادية 2017

وزارة الدفاع الوطني

تسمية عضو بمجلس إدارة المستشفى العسكري الأصلي للتعليم بتونس 2017

وزارة الداخلية

تسمية متصرفين عامين 2017

تسمية متصرفين رؤساء 2018

وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026
يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك
التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج ... 2019
قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك
للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026 2021

- قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج ... 2022
- قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026. 2023
- قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026. 2024
- قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026. 2024
- قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مالي مركزي للشؤون الخارجية بعنوان سنة 2026. 2025

وزارة التجارة وتنمية الصادرات

- تسمية رئيس مصلحة..... 2026

وزارة الصناعة والمناجم والطاقة

- قرار مشترك من وزير التجهيز والإسكان المكلف بتسيير وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بصفة وقتية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزيرة المالية ووزير التجارة وتنمية الصادرات مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بتحديد المخزون التعديلي من الحليب الطازج المعقم ومدة ذروة إنتاج الحليب بالنسبة إلى سنة 2026 وبتحديد مدة انتفاع مركزيات الحليب بمنحة الخزن بالنسبة إلى سنة 2026. 2026

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

- تسمية رئيس خلية..... 2026

وزارة التربية

- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام - خبير في التربية بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية بعنوان سنة 2025. 2026
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للتعليم الإعدادي والثانوي بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية بعنوان سنة 2025. 2027
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للتعليم الإعدادي والثانوي بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية بعنوان سنة 2025. 2027
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية بعنوان سنة 2025. 2028
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للمدارس الابتدائية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية بعنوان سنة 2025. 2028

- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية
2029 بوزارة التربية بعنوان سنة 2025
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025
2029
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025 ..
2030
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025
2030
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025
2031
- تسمية مدير.....
2031
- تسمية كواهي مديرين.....
2032
- تسمية رؤساء مصالح.....
2032
- إنهاء مهام.....
2033

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

- قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 9 سبتمبر 2026 يتعلق بتفويض حق الإمضاء
2033
- تسمية مدير دراسات وتربصات نائب للعميد
2034
- تسمية مدير دراسات، مدير مساعد
2034
- تسمية مديري تربصات.....
2034
- تسمية رئيس مصلحة.....
2034
- تسمية أستاذ محاضر
2034
- إنهاء مهام.....
2034
- تسمية متصرفين عامين
2035

وزارة التجهيز والإسكان

- قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات انتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بعنوان سنة 2026 بوكالة التعمير لتونس الكبرى
2036
- قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026 بوكالة التعمير لتونس الكبرى
2036
- قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026 بوكالة التعمير لتونس الكبرى
2037

وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

- قرار من وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب منشطي رياض الأطفال بسلك منشطي رياض الأطفال لفائدة وزارة الداخلية.....
2037

الأوامر والقرارات

رئاسة الحكومة

وزارة الداخلية

بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 12 لسنة 2026 مؤرخ في 16 سبتمبر 2026.

تجمد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة للمدعو محمد ياسين عاشور شوشان مولود في 10 سبتمبر 1999، قاطن طريق مساكن قصيبة سوسة، تونسي الجنسية، صاحب بطاقة التعريف الوطنية عدد 774***** لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 13 لسنة 2026 مؤرخ في 16 سبتمبر 2026.

تجمد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة للمدعو عبد الغني روايمية مولود في 28 ماي 1990، قاطن ساقية سيدي يوسف الكاف، تونسي الجنسية، صاحب بطاقة التعريف الوطنية عدد 370***** لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

بمقتضى قرار من اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب عدد 14 لسنة 2026 مؤرخ في 16 سبتمبر 2026.

تجمد الأموال والموارد الاقتصادية الراجعة للمدعو معز محجوبي، مولود في 10 فيفري 1985، قاطن القصر تاجروين الكاف، تونسي الجنسية، صاحب بطاقة التعريف الوطنية عدد 451***** لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد.

وزارة الدفاع الوطني

بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يُسمى الدكتور رضى الضاوي عضوا ممثلا عن أطباء القطاع الحر بمجلس إدارة المستشفى العسكري الأصلي للتعليم بتونس، وذلك عوضا عن الدكتور مجدي نور الدين المحرصي.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 9 سبتمبر 2026.

يسمى المتصرفون الرؤساء للداخلية الآتي ذكرهم في رتبة متصرف عام للداخلية بالسلك الإداري لوزارة الداخلية ابتداء من 24 أوت 2026 :

- سناء الحضييري
- رمزي البلدي
- مراد العيساوي
- منذر البحريني
- حسنة بنرحومة
- حميدة بن عافية
- ريم دية
- نجلاء التكيك
- سمير الرايس
- محبوبة رحاح
- يسر بالناصري
- رضوان الفقيه
- محمد النافع عبيدلي
- الأزهر حامدي
- هندا العكرمي
- عماد البجاوي
- أنيس العزوزي
- رياض شيادة
- هدى المجدوب
- سارة عثمانى
- سلوى القابسي

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 14 سبتمبر 2026.

يسمى المتصرفون المستشارون للداخلية الآتي ذكرهم في رتبة متصرف رئيس للداخلية بالسلك الإداري لوزارة الداخلية ابتداء من 7 سبتمبر 2026 :

. أمال الشريف
. محمد علي خلايفي
. سامي الغابي
. الهادي عجيلي
. جمال وسلاتي
. قيس عياشي
. محمد ضوي
. صالح خلوفي
. جوهر بن عزيزة
. نور الدين بوضلعة
. نبيل السهيلي
. شادية مبارك
. ماهر دربال
. حافظ الجندوبي
. هيكال الراجحي
. زياد الفتوح
. سامي كروف
. مجدي بن حمزة
. جودة الفرشيشي
. ناجي بن منصور
. العروسي ضياف
. بلقاسم العياري
. أيوب علوي
. نائلة صالح
. فتحي حكيمي
. أسماء بلحاج
. حبيبة المثلوثي
. ليلى الطرابلسي
. نبيلة الخميري
. نعيمة عداد
. هنده عياد
. سامي العكرمي

. لطفي بوضلعة
. إبتسام الشمسي
. عبد السلام القاهري
. عبد الستار عمري
. زياد البوري
. أمين بوزيدي
. أحمد نورالدين مجعاط
. مجيد التواتي
. المنجي بن عيسى
. طارق زرماني
. عادل عقرباوي
. نصري شلبي
. رؤف جدلي
. فاتن عبيدي
. منجي حنيشي
. فتحي ديبش
. رافلة بالسعيد
. سليم الشطي
. برهان الوسلاتي
. نصيرة حمشي
. ضياء الدين قزارة
. محمد أولاد علي
. محمد علي بوغراة
. فتحي العكروت
. عبد الوهاب مساعدي
. فيروز بركية
. راضية المباركي
. سامي بنهنية
. عائدة الصداوي
. أمال المرناقي
. هند بوزيد.

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

إن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته، وآخرها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية التقنيون الرؤساء المتوفرون فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.

الفصل 2 - تفتح المناظرة الداخلية بالملفات المذكورة أعلاه بقرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج ويضبط هذا القرار:

- تاريخ فتح المناظرة،

- تاريخ بداية تسجيل الترشيحات عن بعد،

- عدد الخطط المعروضة للتناظر،

- تاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

الفصل 3 - تشرف على المناظرة المشار إليها أعلاه لجنة تضبط تركيبها بقرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

وتتولى هذه اللجنة :

- دراسة ملفات المترشحين،

- اقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في المناظرة،

- ترتيب المترشحين حسب الجدارة،

- اقتراح قائمة المترشحين المقبولين نهائيا.

- منية الصالحي
- هارون العيوني
- خالد الذواوي
- سليم السعيد
- سنية ماضي
- سعيده الحناشي
- ألفة الكحلي
- صلاح بالطيبي
- منجي الزريبي
- البشير السويدي
- قدور براهيم
- عثمان العبيدي
- مراد شعباني
- هيكال الضميد
- رجاء بالريش
- سامي الضوافلي
- بشير دغسني
- علاء قاسمي
- الناجح البريبري
- ريم الشابي
- حاتم بن عرقي
- سامي بلحسن
- محرز الزايري
- سامي الحوات
- زهير الخروبي
- نايلة العامري
- حياة واردي
- زينب لكحل
- عصام زارعي
- علي بلحاج علي
- علي بريك
- محمود بنصر
- وليد عبيد.

الفصل 4 - يتعين على المترشحين للمناظرة أن يقوموا بالتسجيل عن بعد عن طريق موقع المناظرات الخاص بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج التالي: www.concoursinterne.diplomatie.gov.tn في أجل أقصاه تاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد وتضمن نسخة إلكترونية من الوثائق التالية بالخانات المناسبة بالموقع المذكور:

- سيرة ذاتية مع صورة شمسية حديثة،

- نسخ من الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح،

- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت المشاركة في الدورات التكوينية المنظمة أو المرخص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

- تقرير يعده المترشح في حدود ثلاثين (30) صفحة على أقصى تقدير يتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد مع بيان الإشكاليات التي إعترضته ومقترحات تطويرها ويكون مصحوبا بملاحظات رئيسه المباشر،

- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت القيام بمحاضرات أو تأمين دورات تكوينية تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

- نسخ من بحوث أو منشورات في مواضيع ذات صلة بمجال النشاط تم نشرها في شكل كتب أو في شكل مقالات ضمن دوريات أو مجلات علمية خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

وتتولى الإدارة استكمال ملفات المترشحين بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار الانتداب،

- نسخة من القرار المتعلق بتسمية المترشح في الرتبة الحالية،

- قائمة في الخدمات،

- نسخ من قرارات العقوبات التأديبية للخمس السنوات الأخيرة السابقة لتاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد إن وجدت أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية،

- عدد يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يسند الرئيس المباشر بالاعتماد على:

* تقييم كفاءات العون وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها،

* تقييم الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

يرفض وجوبا كل مطلب ترشح غير مسجل بموقع المناظرات المشار إليه أعلاه ولا يتضمن تقرير نشاط المترشح.

الفصل 5 - تتولى لجنة المناظرة تقييم ملفات المترشحين وتسند عددا إلى كل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) طبقا للمقاييس المضبوطة بالجدول التالي:

المجموع	العدد الأقصى للنقاط	المقياس
45	10	الأقدمية العامة
	15	الأقدمية في الرتبة
	7	الشهادة العلمية
	8	الخطة الوظيفية
	5	السيرة والسلوك
45	5	الشكل والمنهجية
	25	الأعمال المنجزة
	15	الإشكاليات والمقترحات
10	نقطتان (2) عن كل محاضرة أو دورة تكوينية بحد أقصاه أربع (4) نقاط	القيام بمحاضرات أو تأمين دورات تكوينية
	نصف (0.5) نقطة عن كل دورة تكوينية بحد أقصاه نقطتان (2)	المشاركة في دورات تكوينية
	نقطتان (2) عن كل بحث أو منشور بحد أقصاه أربع (4) نقاط	البحوث والمنشورات
100	المجموع العام	

الفصل 6 - تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين حسب الجدارة وفقا لمجموع النقاط المتحصل عليه، والذي يحتسب كما يلي:

النقاط	التقييم
20/	العدد المسند من قبل لجنة المناظرة
20/	العدد المسند من قبل الرئيس المباشر
40	المجموع

وإذا تساوى مترشحان أو عدة مترشحين في مجموع النقاط المتحصل عليه تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تكون الأولوية لأكبرهم سنا.

لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ما لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي 20 نقطة على الأقل.

الفصل 7 - تضبط قائمة المترشحين الناجحين نهائيا في المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية من قبل وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

الفصل 8 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير الشؤون الخارجية والهجرة

والتونسيين بالخارج

محمد علي النفطي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته، وأخراها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 22 سبتمبر 2026 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج يوم 16 أكتوبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطّتين (2).

الفصل 3 - يفتح باب تسجيل الترشيحات عن بعد وتضمنين نسخة إلكترونية من ملف الترشح على موقع المناظرات الخاص بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج <https://concoursinterne.diplomatie.gov.tn> ابتداء من يوم 22 سبتمبر 2026.

الفصل 4 - تُختم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 2 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير الشؤون الخارجية والهجرة

والتونسيين بالخارج

محمد علي النفطي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

إن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته، وآخرها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية الأعوان التقنيون المتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.

الفصل 2 - تفتح المناظرة الداخلية بالملفات المذكورة أعلاه بقرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج ويضبط هذا القرار:

- تاريخ فتح المناظرة،

- تاريخ بداية تسجيل الترشيحات عن بعد،

- عدد الخطط المعروضة للتناظر،

- تاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

الفصل 3 - يتعين على المترشحين للمناظرة الداخلية بالملفات المشار إليها أعلاه أن يقوموا بالتسجيل عن بعد عن طريق موقع المناظرات الخاص بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج التالي: www.concoursinterne.diplomatie.gov.tn في أجل أقصاه تاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد وتضمن نسخة إلكترونية من الوثائق التالية بالخانات المناسبة بالموقع المذكور:

- سيرة ذاتية مع صورة شمسية حديثة،

- نسخ من الشهادة العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح،

- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت المشاركة في الدورات التكوينية المنظمة أو المرخص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد.

وتتولى الإدارة استكمال ملفات المترشحين بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار انتداب المترشح،

- نسخة من القرار المتعلق بتسمية المترشح في الرتبة الحالية،

- قائمة في الخدمات،

- نسخ من قرارات العقوبات التأديبية للخمس السنوات الأخيرة السابقة لتاريخ ختم قائمة الترشيحات إن وجدت أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية،

- عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يسنده الرئيس المباشر للمترشح، عند الاقتضاء، بالاعتماد على:

* تقييم كفاءات العون وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها،

* تقييم الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات.

الفصل 4 - تشرف على المناظرة لجنة تضبط تركيبها بقرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج وتتولى هذه اللجنة:

- دراسة ملفات المترشحين،

- اقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في المناظرة،

- ترتيب المترشحين حسب الجدارة،

- اقتراح قائمة المترشحين المقبولين نهائيا.

الفصل 5 - تتولى لجنة المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه تقييم الملفات المعروضة بالاعتماد على المقاييس التالية:

المجموع	العدد الأقصى للنقاط	المقاييس
80	20	الأقدمية العامة
	30	الأقدمية في الرتبة
	20	الشهادة العلمية التي تفوق المستوى التعليمي للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح
	10	السيرة والسلوك
20	نقطتان (2) عن كل دورة تكوينية بحد أقصى 10 دورات	المشاركة في الدورات التكوينية
100	المجموع العام	

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته، وأخراها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 22 سبتمبر 2026 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج يوم 16 أكتوبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 6 - تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين حسب الجدارة وفقا لمجموع النقاط المتحصل عليه، والذي يحتسب كما يلي:

النقاط	التقييم
20/	العدد المسند من قبل لجنة المناظرة
20/	العدد المسند من قبل الرئيس المباشر
40	المجموع

وإذا تساوى مترشحان أو عدة مترشحين في مجموع النقاط المتحصل عليه تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تكون الأولوية لأكبرهم سنا.

لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ما لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي 20 نقطة على الأقل.

الفصل 7 - تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني من قبل وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

الفصل 8 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير الشؤون الخارجية والهجرة
والتونسيين بالخارج
محمد علي النفطي

اطلعت عليه
رئيسة الحكومة
سارة الزعفراني الزنزري

الفصل 3 . يفتح باب تسجيل الترشيحات عن بعد وتضمين نسخة إلكترونية من ملف الترشيح على موقع المناظرات الخاص بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج <https://concoursinterne.diplomatie.gov.tn> ابتداء من يوم 22 سبتمبر 2026.

الفصل 4 . تُختم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 2 أكتوبر 2026.

الفصل 5 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير الشؤون الخارجية والهجرة

والتونسيين بالخارج

محمد علي النفطي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية، كما تم إتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 2 جانفي 2024 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 26 جوان 2026.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج يوم 16 أكتوبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.

الفصل 2 . يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 . يفتح باب تسجيل الترشيحات عن بعد وتضمين نسخة إلكترونية من ملف الترشيح على موقع المناظرات الخاص بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج <https://concoursinterne.diplomatie.gov.tn> ابتداء من يوم 22 سبتمبر 2026.

الفصل 4 . تُختم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 2 أكتوبر 2026.

الفصل 5 . يلغي هذا القرار قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 26 جوان 2026 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

الفصل 6 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير الشؤون الخارجية والهجرة

والتونسيين بالخارج

محمد علي النفطي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

إن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية، كما تم إتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 2 جانفي 2024 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 26 نوفمبر 2024.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج يوم 16 أكتوبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 - يفتح باب تسجيل الترشيحات عن بعد وتضمين نسخة إلكترونية من ملف الترشح على موقع المناظرات الخاص بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج <https://concoursinterne.diplomatie.gov.tn> ابتداء من 22 سبتمبر 2026.

الفصل 4 - تُختم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 2 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - يلغي هذا القرار قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 26 جوان 2026 المتعلّق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.

الفصل 6 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير الشؤون الخارجية والهجرة

والتونسيين بالخارج

محمد علي النفطي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلّق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مالي مركزي للشؤون الخارجية بعنوان سنة 2026.

إن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 1079 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلّق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الأعوان الإداريين والتقنيين لوزارة الشؤون الخارجية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 2 جانفي 2024 المتعلّق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مالي مركزي للشؤون الخارجية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 26 نوفمبر 2024.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج يوم 16 أكتوبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مالي مركزي للشؤون الخارجية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطّتين (2).

الفصل 3 - يفتح باب تسجيل الترشيحات عن بعد وتضمين نسخة إلكترونية من ملف الترشح على موقع المناظرات الخاص بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج <https://concoursinterne.diplomatie.gov.tn> ابتداء من يوم 22 سبتمبر 2026.

الفصل 4 - تُختم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 2 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - يلغي هذا القرار قرار وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج المؤرخ في 26 جوان 2026 المتعلّق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مالي مركزي للشؤون الخارجية بعنوان سنة 2026.

الفصل 6 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير الشؤون الخارجية والهجرة

والتونسيين بالخارج

محمد علي النفطي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

الفصل 2 . تحدّد مدّة انتفاع مركزيات الحليب بمنحة خزن الحليب الطازج المعقم لسنة 2026 بالفترة الممتدة من غرة مارس إلى 31 ديسمبر 2026.

الفصل 3 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

الوزير المكلف بتسيير وزارة
الصناعة والمناجم والطاقة بصفة
وقتيّة

صلاح الزواري

وزير الفلاحة والموارد المائية
والصيد البحري

عز الدين بن الشيخ

وزيرة المالية

مشكاة سلامة الخالدي

وزير التجارة وتنمية الصادرات
سمير عبيد

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 14 سبتمبر 2026.

يكلف السيد محمد شمس الدين الهرايبي، مهندس عام، بمهام رئيس خلية التخطيط الاستشرافي للمياه بمكتب التخطيط والتوازنات المائية بديوان وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري.

وزارة التربية

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام - خبير في التربية بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

بمقتضى قرار من وزير التجارة وتنمية الصادرات مؤرخ في 11 سبتمبر 2026.

يُكلّف السيد ياسين العبيدي، محافظ شرطة من الصنف الأعلى، بمهام رئيس مصلحة متابعة المنتوجات الفلاحية والصناعية بالإدارة الفرعية للمتابعة والبحوث بالمرصد الوطني للتزويد والأسعار بالإدارة العامة للمنافسة والأبحاث الاقتصادية بوزارة التجارة وتنمية الصادرات.

وزارة الصناعة والمناجم والطاقة

قرار مشترك من الوزير المكلف بتسيير وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بصفة وقتيّة ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزيرة المالية ووزير التجارة وتنمية الصادرات مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بتحديد المخزون التعديلي من الحليب الطازج المعقم ومدّة ذروة إنتاج الحليب بالنسبة إلى سنة 2026 وبتحديد مدّة انتفاع مركزيات الحليب بمنحة الخزن بالنسبة إلى سنة 2026.

إن الوزير المكلف بتسيير وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بصفة وقتيّة ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزيرة المالية ووزير التجارة وتنمية الصادرات،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 658 لسنة 1999 المؤرخ في 22 مارس 1999 المتعلق بإحداث مخزون تعديلي من الحليب الطازج المعقم كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 4031 لسنة 2013 المؤرخ في 20 سبتمبر 2013 وخاصة الفصل الأول والفصل 7 مكرر منه.

قرروا ما يلي:

الفصل الأول - يحدّد المخزون التعديلي من الحليب الطازج المعقم لسنة 2026 بـ 19.8 مليون لتر وتمتد فترة ذروة إنتاج الحليب من أول مارس إلى غاية 31 أوت 2026.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر الحكومي عدد 296 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 26 جويلية 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام - خبير في التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام - خبير في التربية بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمس (5) خطط.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 9 أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للتعليم الإعدادي والثانوي بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر الحكومي عدد 296 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 26 جويلية 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للتعليم الإعدادي والثانوي.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للتعليم الإعدادي والثانوي بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بإحدى عشرة (11) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 9 أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للتعليم الإعدادي والثانوي بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر الحكومي عدد 296 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية،

وعلى قرار وزير التربية والتكوين المؤرخ في 8 أبريل 2004 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 2 ماي 2011.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للتعليم الإعدادي والثانوي بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثمانية (8) خطط.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 9 أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر الحكومي عدد 297 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 26 جويلية 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمس (5) خطط.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 9 أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للمدارس الابتدائية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر الحكومي عدد 297 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 26 جويلية 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للمدارس الابتدائية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام للمدارس الابتدائية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بأربع وعشرين (24) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9 أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر الحكومي عدد 297 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية،

وعلى قرار وزير التربية والتكوين المؤرخ في 8 أبريل 2004 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 2 ماي 2011.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بعشر (10) خطط.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9 أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019.

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 13 جوان 2022 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 15 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثلاث (3) خطط.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 20 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 15 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019.

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القرار المؤرخ في 10 ديسمبر 2018 .

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 15 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخمس عشرة (15) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 20 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 15 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019.

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القرار المؤرخ في 10 ديسمبر 2018.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 15 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع وثلاثين (34) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 20 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 15 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

وزير التربية

نور الدين النوري

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019.

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القرار المؤرخ في 10 ديسمبر 2018.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 15 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بست وثلاثين (36) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 20 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 15 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 سبتمبر 2026.

قرار من وزير التربية مؤرخ في 18 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2025.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد حسان عميري، متصرف عام للتربية، بمهام مدير التقييم والجودة وتكنولوجيات المعلومات والاتصال بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 14 سبتمبر 2026.

يكلف السيد فريد المالكى، أستاذ أول مميز، بمهام مدير الفرع الجهوي لمدرسة الفرصة الثانية بالمندوبية الجهوية للتربية بباجة.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر عدد 932 لسنة 2022 المؤرخ في 7 ديسمبر 2022 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

تكلف السيدة ربعة القنوني، مستشار أول في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي، بمهام مدير مساعد للتقييم والجودة بإدارة التقييم والجودة وتكنولوجيات المعلومات والاتصال بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد منجي البوسليمي، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام مدير مساعد للتدريس والتكوين والتقييم بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد رضا بولاهمي، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام مدير مساعد للحياة المدرسية وشؤون التلاميذ بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد طيب الخميري، أستاذ مميز للمدارس الابتدائية، بمهام مدير مساعد للتدريس والتكوين والتقييم بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد عبد الله عبيد، أستاذ أول مميز، بمهام مدير مساعد للموارد البشرية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد الأسعد حامدي، متصرف مستشار للتربية، بمهام مدير مساعد لتكنولوجيات المعلومات والاتصال بإدارة التقييم والجودة وتكنولوجيات المعلومات والاتصال بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد وجيه الأجرى، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام مدير مساعد للتدريس والتكوين والتقييم بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد زياد العكري، أستاذ أول مميز، بمهام مدير مساعد للحياة المدرسية وشؤون التلاميذ بالمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد رياض لسود، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام مدير مساعد للموارد البشرية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

تكلف السيدة ألفه برهومي، مهندس رئيس، بمهام رئيس المركز الجهوي للصيانة بقفصة بالمركز الوطني للصيانة بوزارة التربية. عملا بأحكام الفصل 16 من الأمر الحكومي عدد 526 لسنة 2019 المؤرخ في 17 جوان 2019 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد مهدي عريضي، محلل مركزي، بمهام رئيس مكتب الضبط بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة. عملا بأحكام الفصل 28 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد قيس اسماعيل، تقني أول، بمهام رئيس مكتب الكتابة القارة للجنة الصفقات بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بجنوبة.

عملا بأحكام الفصل 28 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد خالد برقوقي، تقني رئيس، بمهام رئيس مكتب الكتابة القارة للجنة الصفقات بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

عملا بأحكام الفصل 28 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد منتصر البكاري، أستاذ فوق الرتبة مميز للمدارس الابتدائية، بمهام رئيس مصلحة شؤون التلاميذ بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بجنوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

تكلف السيدة منية الخميري، أستاذ فوق الرتبة مميز للمدارس الابتدائية، بمهام رئيس مصلحة التدريس والتكوين بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بجنوبة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد عماد فاخت، أستاذ مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية، بمهام رئيس مصلحة التدريس والتكوين بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

يكلف السيد بغدادي رداوي، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة التقييم والامتحانات المدرسية بالمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

ينهى تكليف الأنسة جناة الرادوي، متصرف مستشار للتربية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الأعوان بالمدارس الابتدائية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 22 سبتمبر 2026.

ينهى تكليف السيدة مروى طالب، مهندس رئيس، بمهام رئيس المركز الجهوي للصيانة بقفصة بالمركز الوطني للصيانة بوزارة التربية.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 9 سبتمبر 2026 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 38 لسنة 2017 المؤرخ في 2 ماي 2017،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة الأمر الحكومي عدد 827 لسنة 2017 المؤرخ في 28 جويلية 2017،

وعلى الأمر عدد 82 لسنة 2026 المؤرخ في 29 ماي 2026 المتعلق بتكليف السيد محمد غندور، أستاذ التعليم العالي، بمهام رئيس جامعة القيروان، ابتداء من 9 جانفي 2026،

قرر ما يلي:

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 28 جويلية 2026.

تكلف السيدة يسرى الصيد، أستاذ مساعد للتعليم العالي، بمهام مدير الدراسات، مديرا مساعدا بالمعهد العالي للإعلامية والتصرف بالقيروان ابتداء من 3 جانفي 2026.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 28 جويلية 2026.

تكلف السيدة إيناس بن جعفر، الأستاذ المحاضر، بمهام مدير التربصات بالمدرسة العليا للتجارة بتونس ابتداء من 22 ديسمبر 2025.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 28 جويلية 2026.

يكلف السيد محمد الصبحي النخلي، أستاذ محاضر، بمهام مدير التربصات بالمعهد العالي للإعلامية والتصرف بالقيروان ابتداء من 3 جانفي 2026.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 9 سبتمبر 2026.

تكلف السيدة نهى بالناصر حرم راشدي، فني سام رئيس للصحة العمومية، بمهام مدير مساعد بمؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمطعم الجامعي ابن عرفة بقفصة.

عملا بأحكام الفصل 4 (مكرر) من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 28 أوت 2026.

يسمى السيد كريم قريعة، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، في رتبة أستاذ محاضر في مادة الهندسة الكيميائية بمركز بحوث وتكنولوجيات الطاقة ببرج السدرية ابتداء من 5 أكتوبر 2024.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 28 جويلية 2026.

ينهى تكليف السيدة سماح ملاك، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، بمهام مدير الدراسات والتربصات بالمدرسة العليا للتجارة بتونس ابتداء من 1 أوت 2025.

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفصل 18 من القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي ولجميع النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 38 لسنة 2017 المؤرخ في 2 ماي 2017 ولأحكام الفقرة 2 من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء ولأحكام الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها ولجميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 827 لسنة 2017 المؤرخ في 28 جويلية 2017 يسند تفويض حق الإمضاء للسيد محمد غندور، أستاذ التعليم العالي ورئيس جامعة القيروان ليمضي بالنيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي:

- جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته بالنسبة إلى إطار التدريس والبحث باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية،

- القرارات التأديبية الخاصة بالعقوبات من الدرجة الأولى بالنسبة إلى إطار التدريس والبحث،

- الأذن بمأمورية التي يقوم بها المدرسون الباحثون التابعون للجامعة وكذلك الأعوان الإداريون والفنيون ومذكرات التسوية المتعلقة بها باستثناء العمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث،

- قرارات إسناد منح البحث لفائدة المدرسين الباحثين،

- مقررات إسناد منح لمختلف الجمعيات،

- شهادات منح التداول وأذن التزود بتذاكر السفر للطلبة المعنيين.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 9 جانفي 2026.

تونس في 9 سبتمبر 2026

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

منذر بلعيد

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 28 جويلية 2026.

تكلف السيدة نادية بويديح فلفول، أستاذ مساعد للتعليم العالي، بمهام مدير الدراسات والتربصات، نائبا للعميد بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بالقيروان ابتداء من 20 أكتوبر 2025.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ
في 9 سبتمبر 2026.

يسمى المتصرفون الرؤساء للتعليم العالي والبحث العلمي
الآتي ذكرهم في رتبة متصرف عام للتعليم العالي والبحث العلمي :

- عواطف العياري
- خولة القطيطي
- عبد القادر بوزيدي
- محمد كمون
- مجدي الكسوري
- ألفة الدلال
- بسمة الطالب
- نسيم سويس
- البشير بوكراع
- محمد رحالي
- هدى العيادي
- ليلى الثوير
- نزار قريعة
- محمد الصالح غالي
- محمود السفاري
- أميرة خوجة حرم بنور
- عادل بن فطيمة
- وليد العافي
- ليث العلوي
- رفيقة حمداوي
- نادية مزعية
- فادية زوش حرم كريشان
- كميليا التركي
- محمد يعقوب
- بلقاسم الشطي
- سماح علوي
- خليفة البغدادي
- يسرى الخترشي
- محمد الناصر بالتومي
- عبد الله عباس
- رياض السعودي
- جهاد عبيدي
- ريم التليلي
- نادر كريم
- ريم قفراش
- عادل بوزيان
- مصطفى الهذلي
- ثريا السبع
- معز المستيري
- جبير السلامي
- عزيزة فرتاني
- وسيم العيادي
- إناس العياري حرم رازقي
- عمران بالأخضر
- هدى السعداوي
- نسرين الحشيشة
- ريم البيباني
- يسرى بن العريبي
- نور الدين شرطاوي
- منير الخوالدي
- سلمى العايش
- سلمى بوشعيرة
- عبد العزيز بن خليفة
- لطفي الأطرش
- إيمان الشواشي
- يمنى اللطيفي
- سامي العجمي
- أنيسة العياري
- محمود الرقيق
- حسني الجاوي.

قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026 بوكالة التعمير لتونس الكبرى.

إن وزير التجهيز والإسكان،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 108 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بإحداث وكالة التعمير لتونس الكبرى،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 5 أبريل 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية،

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوكالة التعمير لتونس الكبرى يوم 30 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بأربع (4) خطط موزعة حسب الاختصاصات التالية:

الإختصاص	عدد الخطط المراد سدّ شغورها
هندسة مدنية	1
إعلامية	1
جغرافية رقمية	1
تعمير	1
المجموع	4

الفصل 3 - تختم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 30 أكتوبر 2026 بمقر وكالة التعمير لتونس الكبرى.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير التجهيز والإسكان

صلاح الزواري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بعنوان سنة 2026 بوكالة التعمير لتونس الكبرى.

إن وزير التجهيز والإسكان،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 108 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بإحداث وكالة التعمير لتونس الكبرى،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية المؤرخ في 11 نوفمبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أول بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي تممته.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوكالة التعمير لتونس الكبرى يوم 30 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول اختصاص هندسة مدنية بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 - تختم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 30 أكتوبر 2026 بمقر وكالة التعمير لتونس الكبرى.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير التجهيز والإسكان

صلاح الزواري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

قرار من وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب منشطي رياض الأطفال بسلك منشطي رياض الأطفال لفائدة وزارة الداخلية.

إن وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،
وعلى الأمر عدد 721 لسنة 2024 المؤرخ في 31 ديسمبر 2024 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك منشطي رياض الأطفال،

وعلى قرار وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن المؤرخ في 12 جوان 2026 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب منشطي رياض الأطفال بسلك منشطي رياض الأطفال.
قررت ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن يوم 30 أكتوبر 2026 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب منشطي رياض الأطفال بسلك منشطي رياض الأطفال لفائدة وزارة الداخلية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخمس وسبعين (75) خطة.

الفصل 3 - يحدد تاريخ بداية تسجيل الترشيحات عن بعد للمناظرة الخارجية المذكورة على الموقع الإلكتروني لوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن minfemmes-concours.gov.tn يوم 25 سبتمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 26 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة

وكبار السن

أسماء جابري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026 بوكالة التعمير لتونس الكبرى.

إن وزير التجهيز والإسكان،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 108 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بإحداث وكالة التعمير لتونس الكبرى،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 2 أوت 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مساعدين تقنيين.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوكالة التعمير لتونس الكبرى يوم 30 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مساعد تقني اختصاص كهرباء بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 - تختتم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 30 أكتوبر 2026 بمقر وكالة التعمير لتونس الكبرى.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

وزير التجهيز والإسكان

صلاح الزواري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري